البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل الا بالتحرز
في المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة ومع
معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه الامور او
بعضها معرفة احوال ما باشره لانه علم الحال فانه فرض
عين لما بينا في فصل العلم المبحث الرابع فيما الاصل فيه الاذن
من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة
والتاذين ولصحتها واستحبابها ووجوبها شرائط لا بد
من معرفتها ورعايتها لمن باشرها حتى يحصل المشروط
فيصير عبادة يترتب عليها الثواب ولا يأثم ان تركها
فان لم يراع صار آثما فلا يكون متقيا فكان آفة اللسان
ايضا وموضعه ايضا علم الفقه وهو علم الحال ايضا
لمن يتصدى لها المبحث الخامس فيما الاصل فيه الاذن
من العبادات القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء
ولهذه ايضا شروط وآداب تعرف في الفقه فان لم
يراع يأثم صاحبه فتكون آفة اللسان كالسابقين
بها كمن يقرا ويذكر او يدعو باللحن او التغني فيهما
حرام فلا بد من التجويد وقد صنفنا فيه رسالة سميناه

سميناه ذرائعا فعليك بحفظه فانها يكفيك في هذا
الباب وبالاجرة والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادة
البدنية الصرفة وفيه صنفنا انقاذ الهالكين والناظ
النائمين فعليك بها وكمن يسبح في مجلس المعصية
لفعلها او البايع عند فتح المتاع لتروجه او الحارس
فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والتصلية على النبي
صلى الله عليه وسلم بخلاف من يقصد الاعتبار فانهم
يشتغلون بالمعصية او امور الدنيا وانا اشتغل
بذكر الله تعالى او الواعظ يقول صلوا او الغازي كبروا
فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا
الى هنا آفات اللسان من حيث النطق المبحث
السادس في آفات اللسان من حيث السكوت
كترك تعلم القران والتشهد والقنوت ونحوها
مما يجب او يسن او ترك قراءته وترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التاثير
وترك النصح والاصلاح عند ظن القبول وترك
التعليم والفتوى عند التعين وترك الحكم من

Copyright © King Saud University